

سنن الفطرة حلاقة الإبط بمكينة الكهرياء

السؤال: هل يجوز للرجل حلاقة الإبط بمكينة الكهرياء؟

الجواب: الأصل في الإبط أنه ينتف، ومنتف الإبط من سنن الفطرة، لكن بعض الناس لا يطيق النتف ولا يستطيع أن يتحملة، وحينئذ يزيله بأي وسيلة سواء كانت بمكينة الكهرياء أو بالموسى أو بمواد تزيله كالنورة مثلاً، فلا مانع حينئذ؛ لأنه تجب إزالته، ولا يجوز بقاءه أكثر من أربعين يوماً كما حدد الشرع، لكن السنة النتف.

المصدر: برنامج فتاوى نور على الدرب، الحلقة السادسة والتسعون ١٤٣٣/٨/٢٧ هـ